2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

Variations in the Enumeration of Qur'anic Verses and Potential Questions Regarding the Merits of the Qur'anic Sūrahs and Verses"

Aisha Abdullah Al-Tawalah
Assistant Professor of Quranic Readings, Department of Islamic Studies, Faculty of Arts, Princess Nourah bint Abdulrahman University, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia
daam4043@gmail.com

Received 13/10/2024, Revised 15/ 10 / 2024, Accepted 25 /2 / 2026, Published 30/3/2026

© 2026 The Author(s).This is an Open Access article distributed This is an open access article published in the Journal of the College of Islamic Sciences / University of Baghdad. of the Creative Commons Attribution 4.0 International License, which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited.

Abstract :

This study seeks to examine potential questions that may arise for readers due to variations in verse enumeration (ʿadd al-āy), which in turn affect the amount of recitation required to attain the merits mentioned in the traditions regarding the virtues of specific chapters and verses. The research focuses exclusively on authentic and verified narrations concerning these virtues. Its objectives include:Highlighting the questions prompted by differences in verse enumeration and their implications for the virtues of chapters and verses. Identifying specific instances where such questions emerge and providing scholarly guidance for those cases.

The study adopts a descriptive inductive methodology, collecting authentic narrations related to the virtues of chapters and verses, and analyzing them in light of the differing schools of verse enumeration. Special attention is given to cases that raise significant questions, with scholarly direction offered accordingly.

The variation in verse enumeration is a recognized and valid difference, stemming from diverse narrations transmitted by Qurʾanic reciters, and is akin in nature to the variation found in Qurʾanic readings (qirāʾāt). The questions related to virtues—arising from differences in enumeration—

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-**ISSN-2707-8841**
College of Islamic Sciences

primarily revolve around determining the exact portion of recitation required to attain the merit mentioned in prophetic traditions. For example, in Sūrat al-Fātiḥah, the question concerns whether the basmala must be recited under both enumeration systems to attain the stated virtue.

In Āyat al-Kursī, for those who count it as two verses, the question is whether both verses must be recited together to attain the merit, or if reciting only the verse mentioning the Kursī suffices.

In Sūrat al-Kahf, the issue pertains to identifying the starting point of the last ten verses in which virtue is mentioned. As for Sūrat al-Mulk, the disagreement appears to be verbal, since explicit hadiths affirm that the merit is attained by reciting the entire chapter. The study concludes by affirming that differences in verse enumeration do not constitute contradiction, but rather represent a valid diversity. Moreover, the resulting questions can be addressed through sound scholarly

Keywords:

Verse Enumeration, Qur’anic Verses, Qur’anic Chapters (Sūrahs), Qur’anic Passages, Virtues

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

اختلافُ عدِّ الآي والتّساؤلاتِ المُحتملةِ في فضائلِ السُّورِ والآياتِ القرآنيّةِ

عائشة عبد الله الطّواله
أستاذ القراءات القرآنية المساعد بقسم الدراسات الإسلامية- كلية الآداب- جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن بالرياض- المملكة العربية السعودية

تاريخ استلام البحث:١٣ /١٠/ ٢٠٢٤	تاريخ المراجعة: ١٥/١٠/٢٠٢٤
تاريخ قبول البحث:٢٥ /٢/ ٢٠٢٦	تاريخ النشر: ٣٠/٣/٢٠٢٦

الملخص:

يسعى البحث إلى دراسة التساؤلات المحتملة، والتي قد تشكل على القارئ نتيجة اختلاف العدّ، وبالتالي الاختلاف في المقدار الذي يلزم قراءته لتحصيل الفضل الوارد في فضائل السور والآيات، وذلك من خلال التركيز على ما ثبت من الروايات المتعلقة بالفضائل. ويهدف إلى: تسليط الضوء على التساؤلات المحتملة، والتي يثيرها اختلاف عدّ الآي، وتتعلق بفضائل السور والآيات. مع حصر المواضع التي تبين فيها وجود تساؤلات، وتوجيه التساؤلات في المواضع المحصورة.

واتبع البحث المنهج الاستقرائي الوصفي، إذ تم جمع الروايات الصحيحة المتعلقة بفضائل السور والآيات، وتحليلها في ضوء اختلاف مذاهب العدّ، مع التركيز على المواضع التي أثارت تساؤلات معتبرة، وتوجيهها. وقد توصل البحث إلى نتائج، منها:

-أن اختلاف عدّ الآي هو اختلاف معتبر، ناتج عن تنوع الروايات عن القراء، ويشبه في طبيعته اختلاف القراءات.

-أن التساؤلات المتعلّقة بالفضائل، والناتجة عن اختلاف مذاهب العدّ، تدور في مجملها حول تحديد المقدار الذي يلزم قراءته لتحصيل الفضل المذكور في الأحاديث. فمثلاً في سورة الفاتحة كان التساؤل عن آية البسملة هل يلزم قراءتها مع كلا العدين لتحصيل الفضل الوارد أو لا؟، وفي آية الكرسي عند من عدّها آيتين، كان التساؤل هل يقرأ القارئ الآيتين معًا؛ لتحصيل الفضل، أو يكتفي بالآية التي جرى فيها ذكر الكرسي؟. أما سورة الكهف، فإن الإشكال متعلق بتحديد بداية العشر الآيات الأخيرة التي ورد فيها الفضل. وأما سورة الملك، فظهر أن الخلاف

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-**ISSN-2707-8841**
College of Islamic Sciences

فيها لفظي؛ لورود النص الصريح في الأحاديث بأن الفضل يُنال بقراءة السورة كاملة. وخلاصة البحث تأكيد أن اختلاف العدّ لا يُعدّ تضادًا، بل هو تنوع معتبر، وأن الإشكالات الناتجة عنه يمكن توجيهها علميًا.

الكلمات المفتاحية: عد ، الآي ، السور ، الآيات ، فضائل

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله. وبعد:

إن من أشرف العلوم وأجلّها العلوم المرتبطة بالقرآن الكريم، لما لها من صلة وثيقة بكلام الله تعالى، ومن بين هذه العلوم علم عدّ الآي، الذي نُقل إلينا كما نُقلت القراءات القرآنية، فهو علمٌ توقيفي كما هو مذهب جمهور العلماء. وهو ستة أعداد متداولة عند علماء الأمصار، وقد اعتمد كل قارئ من القراء العشرة عدًّا واحدًا منها، سار عليه وعلّمه.

وانطلاقًا من أهمية هذا العلم، كان هذا البحث الذي موضوعه دراسة اختلاف عد الآي والتساؤلات المحتملة في فضائل السور والآيات القرآنية، مقتصرًا على دراسة ما ثبت وصحّ من تلك الفضائل التي كان لاختلاف العد أثر فيها. وقد جاء هذا البحث بعنوان "اختلاف عد الآي والتساؤلات المحتملة في فضائل السور والآيات القرآنية"، متناولًا إشكالية مفادها: ما مدى تأثير اختلاف مذاهب علماء عدّ الآي في العمل بالأحاديث الواردة في فضائل السور والآيات؟ وما التساؤلات التي قد تنشأ عن اختلاف مذاهبهم في المواضع التي تُذكر فيها فضيلة معينة لسورة أو آية؟ وما توجيه التساؤلات المحتملة، والناشئة عن تباين العدّ في المواضع المحصورة؟

هدف البحث:

١. تسليط الضوء على التساؤلات المحتملة، والتي قد يثيرها اختلاف عد الآي، وتتعلق بفضائل السور والآيات القرآنية.
٢. حصر المواضع التي تبين تساؤلات محتملة أثارها اختلاف عد الآي، وتتعلق بالروايات التي صحت في فضائل السور والآيات القرآنية.
٣. توجيه التساؤلات الناشئة عن ذلك في المواضع المحصورة .

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

منهج البحث:

اتبع البحث المنهج الاستقرائي الوصفي.

الدراسات السابقة:

مادة البحث منثورة في الكتب، وبعد البحث والسؤال، لم تجد الباحثة من تناول الموضوع في بحث مستقل.

خطة البحث:

المقدمة: تضمنت إشكالية البحث، وهدفه، ومنهجه، والدراسات السابقة، وخطته.

المبحث الأول: التعريف بعلم عد الآي، وفيه:

المطلب الأول: التعريف بعلم (عد الآي)

المطلب الثاني: كيفية معرفة عد الآي

المطلب الثالث: فوائد معرفة عد الآي

المطلب الرابع: الأعداد المتداولة عند علماء الأمصار

المبحث الثاني: التساؤلات الناشئة عن اختلاف عد الآي في المواضع التي ورد فيها فضيلة لسورة أو آية قرآنية، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: سورة الفاتحة.

المطلب الثاني: آية الكرسي.

المطلب الثالث: سورة الكهف.

المطلب الرابع: سورة الملك

الخاتمة.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

المبحث الأول: التعريف بعلم عد الآي.

تضمن هذا المبحث المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بعلم (عد الآي)

يتألف مصطلح (عد الآي) من كلمتين: عد، وآي. وسنوضح أولًا معنى كل منهما على حدة، ثم نعرفهما بوصفهما علمًا مركبًا.

أولا: تعريف (العد):

العد في اللغة هو إحصاء الشيء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَحۡصَىٰ كُلَّ شَيۡءٍ عَدَدٗا﴾ [الجن:٢٨].[١] ويقول ابن فارس: "والعدد مقدار ما يعد ومبلغه، والجمع أعداد، والمعدود ما وقع عليه العد"أ.هـ[٢]

ثانيًا: تعريف (الآي):

الآي: لغة جمع آية، والآية العلامة، والجمع آيات وآي. والآية تطلق أيضًا على الجماعة، يقال: خرج القوم بآيتهم، أي بجماعتهم لم يدعوا شيئًا وراءهم.[٣]

وسميت الآية من القرآن آية؛ لأنها علامة لانقطاع كلام من كلام. أو لأنها جماعة من حروف القرآن الكريم.[٤]

أما اصطلاحًا فقد عرفها الجعبري بأنه: "قرآن مركب من جمل–ولو تقديرًا– ذو مبدأ ومقطع، مندرج في سورة.[٥]

ثالثًا: تعريفه علم (عد الآي) بوصفه علمًا مركبًا :

لم يعرفه العلماء المتقدمون، ولكن عدّوه علمًا مستقلاً، يقول الهذلي (٤٦٥هـ): "ويا عجبًا ممن يقول: الوقف والابتداء علم، والعدد ليس بعلم. والوقف والابتداء محدث لعلم المعاني، والعدد كان في زمن الصحابة، وبه نزل القرآن، حتى قال رسول الله ﷺ: "سورة هي ثلاثون آية، تجادل عن صاحبها يوم القيامة" وقيل "في القبر". لكن اختلاف فيه كالاختلاف في القرآن والتفاسير وغيرهما، دلَّ على أن مُنكِرَه مُبطلٌ، وهو في قوله جاهل"أ.هـ.[٦]

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

وعرّفه العلماء المتأخرون. ومن أشهر تعريفاتهم له تعريف:

- العلامة المخللاتي، إذ قال: "فن يبحث فيه عن أحوال آيات القرآن، من حيث إن كل سورة كم آية؟، وما رءوسها، وما خاتمتها"أ.هـ.[٧]
- الشيخ عبد الفتاح القاضي قال: "فن يبحث فيه سور القرآن وآياته من حيث بيان عدد آي كل سورة، ورأس كل آية، ومبدئها"أ.هـ.[٨]

وبناء على التعريفين فعلم عد الآي يتحدد به ثلاثة أمور: مقدار عدد آيات السورة، وبدايتها، وخاتمتها.

المطلب الثاني: كيفية معرفة عد الآي:

للعلماء في كيفية معرفة عد الآي ثلاثة مذاهب، هي:

المذهب الأول: أن علم عد الآي توقيفي، فالوقف على رؤوس الآي سُنة متبعة، وهو مذهب جمهور العلماء ومنهم الإمام الداني[٩]، والمخللاتي[١٠]، والحسيني[١١]، ويشهد لذلك جملة من الأحاديث والآثار، والتي منها:

ما رُوي عن عطاء أنه قال: "حدثني الذين كانوا يقرئوننا وهم عثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وأُبي بن كعب ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يقرئهم العشر من القرآن، فلا يجاوزونها إلى عشر آخر؛ حتى يتعلموا ما فيها من العمل. فقالوا: تعلمنا القرآن والعمل جميعا"أ.هـ.[١٢] ففي هذا الحديث دلالة واضحة على أنهم عرَفَوا خواتيم الآيات من النبي ﷺ؛ ولذا هو توقيفي. يقول الداني: "ففي هذه السنن والآثار التي اجتلبناها في هذه الأبواب مع كثرتها، واشتهار نقلتها، دليل واضح وشاهد قاطع على أن ما بين أيدينا مما نقله إلينا علماؤنا عن سلفنا من عدد الآي، ورؤوس الفواصل والخموس والعشور، وعدد جمل آي السور على اختلاف ذلك واتفاقه، مسموع من رسول الله ومأخوذ عنه. وأن الصحابة –رضوان الله عليهم– هم الذين تلقوا ذلك منه كذلك تلقيًا كتلقيهم منه حروف القرآن واختلاف القراءات سواء، ثم أداه التابعون – رحمة الله عليهم– على نحو ذلك إلى الخالفين أداء فنقله عنهم أهل الأمصار، وأدوه

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

إلى الأمة، وسلكوا في نقله وأدائه الطريق التي سلكوها في نقل الحروف وأدائها من التمسك بالتعليم بالسماع دون الاستنباط والاختراع. ولذلك صار مضافًا إليهم ومرفوعًا عليهم دون غيرهم من أئمتهم، كإضافة الحروف وتوقيفها سواء، وهي إضافة تمسك ولزوم واتباع، لا إضافة استنباط واختراع"أ.هـ.[١٣]

المذهب الثاني: أن علم عد الآي منه ما هو توقيفي وردَ فيه نص، وهو الغالب. ومنه ما هو قياسي، وهو ما لم يرد فيه نص. وهو مذهب جماعة من العلماء منهم: الشاطبي، والجعبري، والقسطلاني.[١٤]

المذهب الثالث: أن علم عد الآي اجتهادي. وهو مذهب الإمام الباقلاني، يقول:"إن رسول الله ﷺ لم يحد في عدد آيات السور حدًا، ولا وقفهم عليه في ذلك على شيء، ولا كان هو ﷺ يعد ذلك، وإن جاز أن يكونوا هم قد كانوا يعدون في عصره وعند القراءة عليه لأنفسهم، فلا ينكر ذلك عليهم، بل يخليهم وما عدوا إذا لم ينقصوا من السورة ولم يزيدوا فيها شيئًا، ولا غيروا من تأليف آياتها أمرًا، ولا قدموا مؤخرًا، ولا أخروا مقدمًا، وإذا كان ذلك كذلك لم يلزمنا شيء مما قلتم، لأنه لا نص من الرسول على عدد الآي ومقاديرها"أ.هـ[١٥]

وهذا القول انتقده عدد من العلماء؛ لأن قائله أغفل النظر في الأحاديث والآثار. يقول الداني: "وقد زعم بعض من أهمل التفتيش عن الأصول، وأغفل إنعام النظر في السنن والآثار، أن ذلك كله معلوم من جهة الاستنباط، ومأخوذ أكثره من المصاحف دون التوقيف والتعليم من رسول الله، وبطلان ما زعمه، وفساد ما قاله غير مشكوك فيه عند من له أدنى فهم، وأقل تمييز إذ كان المبين عن الله ﷻ قد أفصح بالتوقيف بقوله: (من قرأ آية كذا وكذا. من قرأ الآيتين. ومن قرأ الثلاث الآيات. ومن قرأ العشر إلى كذا، ومن قرأ ثلاثمائة آية إلى خمسمائة آية، إلى ألف آية) في أشباه ذلك مما قد مضى بأسانيده من قوله. ألا ترى أنه غير ممكن ولا جائز أن يقول ذلك لأصحابه الذين شهدوه وسمعوا ذلك منه إلا وقد علّموا للمقدار الذي أراده وقصده،

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

وأشار إليه، وعرفوا ابتداءه وأقصاه ومنتهاه، وذلك بإعلامه إياهم عند التلقين والتعليم برأس الآية، وموضع الخمس، ومنتهى العشر، ولا سيما أن نزول القرآن عليه كان مفرقًا خمسًا خمسًا، وآية وآيتين وثلاثًا وأربعًا وأكثر من ذلك على ما فرط قبل. وقد أفصح الصحابة رضي الله عنهم بالتوقيف بقولهم: إن رسول الله كان يعلمهم العشر فلا يجاوزونها إلى عشر أخرى حتى يتعلموا ما فيها من العمل. وجائز أن يعلمهم العشر كاملاً في فور واحد، ومفرقًا في أوقات. وكيف كان ذلك فعنه أخذوا رؤوس الآي آية آية. وإذا كان ذلك كذلك، ولا يكون غيره بطل ما قاله من قدمناه، وصح ما قلناه. وكذلك القول عندنا في تأليف السور وتسميتها، وترتيب آيها في الكتابة أن ذلك توقيف من رسول الله، وإعلام منه به؛ لتوفر مجيء الأخبار بذلك، واقتضاء العادة بكونه كذلك، وتواطؤ الجماعة واتفاق الأمة عليه وبالله التوفيق"أ.هـ.[١٦]

المطلب الثالث: فوائد معرفة عد الآي

فوائد معرفة ذلك كثيرة، منها:

-معرفة الوقف المسنون: يشهد لذلك ما روته أم سلمة ث في صفة قراءة نبينا ﷺ حيث وصفت قراءة رسول الله ﷺ: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ١ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ٣ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة:١-٤] يقطع قراءته آية آية ".[١٧] ويقول ابن عمرة:"الوقف على الآية سنة"[١٨].

-اعتبار عدد الآيات في السور التي تقرأ في الصلاة، أو ما يقوم مقامها؛ لأن الإجماع انعقد أن الصلاة لا تصح بقراءة نصف آية.[١٩]

- أن الصلاة لا تصح إلا بقراءة سورة الفاتحة، وأن من لم يحفظ سورة الفاتحة فإنه يتعين عليه أن يقرأ سبع آيات بدلا منها.[٢٠]

-يجب في خطبة الجمعة قراءة آية قرآنية كاملة في إحدى الخطبتين، ولا يكفي بعضها إن لم تكن طويلة، وكذا الطويلة بحسب ما أطلقه الجمهور.[٢١]

- الاعجاز يقع بآية، فإذا لم تعرف الآية لم يعلم الإعجاز.[٢٢]

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

-اعتبار عد الآي في الإحدى عشرة سورة، التي يميل رؤوس آياتها حمزة والكسائي، ويقللها ورش وأبو عمرو البصري. وهي: طه، النجم، الشمس، الأعلى، الليل، الضحى، العلق، النازعات، عبس، القيامة، المعارج.[٢٣]

-الحصول على الفضل والأجر بقراءة عدد من الآيات، أو آيات محددة كما جاء في الأحاديث، ومنها الحديث الطويل الذي رواه أبو هريرة ﷺ في فضل آية الكرسي، وفيه: "فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ ما فعل أسيرك البارحة؟ قلت: يا رسول الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله. قال: ما هي؟. قلت: قال لي إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح ...ألخ.[٢٤]

المطلب الرابع: الأعداد المتداولة عند علماء الأمصار:

يُنسب علم العدد إلى ستة أمصار من أمصار أهل الإسلام هي:

العد الأول: العد المدني الأول، وهو المروي عن الإمام نافع، عن أبي جعفر بن يزيد بن القعقاع، عن شيبة، عن أم سلمة ﷺ. وعدد آيات القرآن فيه (٦٢١٠) آيات. واختلف الإمامان أبو جعفر وشيبة في ست آيات. وهو العدد الذي رواه أهل الكوفة دون نسبته لواحد بعينه.[٢٥]

العد الثاني: العد المدني الأخير، وهو المروي عن إسماعيل بن جعفر عن سليمان بن جماز عن أبي جعفر وشيبة مرفوعًا عليهما. وعدد الآيات فيه (٦٢١٤) آية.[٢٦]

العد الثالث: العد المكي، وهو المروي عن ابن كثير، عن مجاهد، عن ابن جبر، عن ابن عباس ﷺ، عن أُبيّ بن كعب ﷺ.

العد الرابع: العد الشامي، روي عن يحيى الذماري، عن الأخفش، عن ابن ذكوان. والحلواني عن هشام. وروى ابن ذكوان وهشام عن أيوب القاري عن الذماري عن ابن عامر عن أبي الدراداء ﷺ. وعدد آياته (٦٢١٦) آية.[٢٧]

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

العد الخامس: العد الكوفي، رُوي عن حمزة الزيات، عن ابن أبي ليلى، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي ﷺ. ورواه أيضًا سفيان الثوري، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي ﷺ. وعدد آياته(٦٢٣٦) آية.[٢٨]

العد السادس: العدد البصري: رُوي عن عاصم الجحدري، عن أيوب بن المتوكل. وعن عطاء بن يسار. وعدد آياته (٦٢٠٤) آيات.[٢٩]

ويجدر التنبيه إلى أن هذا الاختلاف في عدد الآيات القرآنية لا يمس حقيقة القرآن في شيء مطلقًا؛ لأن القرآن الكريم واحد عند علماء الإسلام، في الحديث والقديم، لا يزيد حرفًا في عدٍّ، ولا ينقص كلمة في عدٍّ آخر، "وإنما غاية الأمر أنهم اختلفوا في تقسيم الكلمات القرآنية إلى آيات، ومن أسباب ذلك:

- اختلافهم في اعتبار حروف فواتح السور. مثل: ﴿الٓمٓ﴾ [البقرة:١]، ﴿طه﴾ [طه:١]، ﴿ق﴾ [ق:١] آية، أو جزءًا من آية.
- اختلافهم في اعتبار البسملة آية، أو فاتحة للسورة.
- اختلافهم في عد ما وقف عليه النبي ﷺ أثناء قراءته للقرآن الكريم، وما وصله.

وعلى هذا فالاختلاف بين العلماء في هذا الشأن إنما هو اختلاف شكلي. والله أعلم"أ.هـ[٣٠]

يقول مجد الدين الفيروزآبادي: "اعلم أَنَّ عدد سور القرآن بالاتِّفاق مائة وأَربع عشرة سورة، وأَمّا عدد الآيات فإن صدر الأُمّة وأَئمة السّلف من العلماءِ والقراءِ كانوا ذوي عنايةٍ شديدة في باب القرآن وعِلمه، حتى لم يبق لفظ ومعنى إلاَّ بحثوا عنه، حتى الآيات والكلمات والحروف، فإنهم حصروها وعدُّوها، وبين القرّاء في ذلك اختلاف، لكنه لفظي لا حقيقي، مثال ذلك أَنَّ قرّاءَ الكوفة عدُّوا قوله، ﴿وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ﴾ [ص:١] آية، والباقون لم يعدّوها آية، وقراء الكوفة عدّوا، ﴿قَالَ فَٱلۡحَقُّ وَٱلۡحَقَّ أَقُولُ﴾ [ص:٨٤] آية والباقون لم يعدّوها، بل جعلوا آخر الآية: ﴿فِي عِزَّةٖ وَشِقَاقٖ﴾ [ص:٢]، و: ﴿لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنۡهُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

[ص:٨٥] . وهكذا عدّ أَهل مكَّة والمدينة والكوفة والشَّام آخر الآية ﴿وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٖ وَغَوَّاصٖ﴾ [ص:٣٧] . وأَهل البصرة جعلوا آخرها: ﴿وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي ٱلۡأَصۡفَادِ﴾ [ص:٣٨] . ولا شك أَنَّ ما هذا سبيله اختلاف في التَّسمية لا اختلاف في القرآن، ومن هاهنا صار عند بعضهم آيات القرآن أَكثر، وعند بعضهم أَقلّ، لا أَن بعضهم يزيد فيه، وبعضهم ينقص، فإِنَّ الزّيادة والنّقصان في القرآن كفر ونفاق، على أَنَّه غير مقدور للبشر، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر:٩]"أ.هـ.[٣١]

المبحث الثاني: التساؤلات الناشئة عن اختلاف عد الآي في المواضع التي ورد فيها فضيلة لسورة أو آية قرآنية.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: سورة الفاتحة.

أولا: اختلاف علماء عد الآي في سورة الفاتحة:

اتفق علماء عدّ الآي على أنها سبع آيات إجمالاً، واختلفوا في تفصيلها في موضعين:

الموضع الأول: البسملة، وهي قوله تعالى: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ عدَّها أهل مكة، والكوفيون آية من سورة الفاتحة،[٣٢]وترك عدّها بقية أئمة الأمصار، وهم المدنيان والبصري والشامي.[٣٣]

الموضع الثاني: (عَلَيۡهِمۡ) الأولى، وهو قوله تعالى ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ [الفاتحة:٧] عدَّها نهاية آية المدنيان والبصري والشامي. وقيدت (عَلَيۡهِمۡ) بالأولى؛ احترازًا من الثانية، وهي قوله تعالى ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ﴾ حيث ترك عدّها جميع علماء العدد.

ثانيا: الفضائل الورادة في سورة الفاتحة:

وردت أحاديث تبين فضل سور الفاتحة منها:

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

- أنها أعظم سورة في القرآن، وأفضلها: يشهد لذلك ما رواه أبو سعيد بن المعلى قال: مرَّ بي النبي ﷺ وأنا أصلي، فدعاني فلم آته حتى صليت ثم أتيت، فقال: ما منعك أن تأتيني؟ فقلت: كنت أصلي، فقال: ألم يقل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡ﴾ [الأنفال:٢٤]. ثم قال: ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج من المسجد فذهب النبي ﷺ ليخرج من المسجد فذكرته، فقال: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[الفاتحة:٢]. هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته". [٣٤]
- وأخرج الحاكم في مستدركه عن أنس بن مالك ﷺ، قال: كان النبي ﷺ في مسير فنزل ونزل رجل إلى جانبه، قال: فالتفت النبي ﷺ، فقال: "ألا أخبرك بأفضل القرآن، قال: فتلا عليه ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢]". وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.[٣٥]
- أن الله تعالى لم ينزل في التوراة، ولا في الإنجيل سورة مثلها: يدل على ذلك ما رواه أبو هريرة، عن أبيّ بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما أنزل الله في التوراة، ولا في الإنجيل مثل أم القرآن، وهي السبع المثاني، وهي مقسومة بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل"[٣٦]. قال عنه الألباني:" صحيح".[٣٧]
- أنها نورٌ لم يؤت إلا لنبينا ﷺ: يدل على ذلك ما رواه ابن عباس قال: بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ، سمع نقيضا من فوقه، فرفع رأسه، فقال: هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك، فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم، فسلم، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته.[٣٨]
- أنها رقية: يدل على ذلك ما رواه أبو سعيد الخدري: أن رهطًا من أصحاب رسول الله ﷺ انطلقوا في سفرة سافروها، حتى نزلوا بحي من أحياء العرب، فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحي، فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء، فقال

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم، لعله أن يكون عند بعضهم شيء، فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط، إن سيدنا لدغ، فسعينا له بكل شيء لا ينفعه شيء، فهل عند أحد منكم شيء؟ فقال بعضهم: نعم، والله إني لراق، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً، فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق فجعل يتفل ويقرأ: الحمد لله رب العالمين حتى لكأنما نشط من عقال، فانطلق يمشي ما به قلبة، قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقسموا، فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله ﷺ فنذكر له الذي كان، فننظر ما يأمرنا، فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له، فقال: وما يدريك أنها رقية؟ أصبتم، اقسموا واضربوا لي معكم بسهم.[٣٩]

ثالثا: التساؤل:

في ضوء اختلاف العدين في سورة الفاتحة تختلف بداية السورة، فالآية الأولى في العد المكي والكوفي هي ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وابتداء الآية الأخيرة ﴿صِرَ ٰطَ ٱلَّذِينَ﴾. وفي العد المدني والبصري والشامي الآية الأولى هي ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[الفاتحة:٢]، وابتداء الآية الأخيرة " ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ﴾، فالبسملة ليست جزءًا من آيات السورة.

وهنا يبرز تساؤل هو: هل يؤثر اختلاف العدّ في السورة في تحقق الفضائل الواردة في الأحاديث السابقة؟ وأيّ العدّين يقرأه القارئ، ويعتمده حتى يتحقق أنه قرأ الفاتحة؟ وهل الاكتفاء بقراءة أحد العدين يُغني عن الآخر؟

رابعًا: الإجابة على التساؤل:

أولاً: كلا العدّين معتبران عند أهل العلم، فعلم عدّ الآي توقيفي على مذهب جمهور العلماء،[٤٠] فهو متلقى من رسول الله ﷺ، تلقاه الصحابة ﷺ منه كتلقيهم القرآن، ثم علموه للتابعين، وهم نقلوه لمن جاء بعدهم، ملتزمين في نقلهم التعليم والتلقين؛ ولذا نُسب هذا العلم إليهم نسبة اتباع، لا نسبة رأي واستنباط."[٤١]

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

فمنشأ الاختلاف بين علماء العدّ راجع إلى ما تلقاه الصحابة ﷺ من النبي ﷺ، وهذا ما أشار إليه الإمام الجعبري بقوله: "فسبب الاختلاف في الآي أن النبي ﷺ كان يقف على رؤوس الآي للتوقيف، فإذا عُلم محلها وصل؛ للأصالة والتمام، فيحسب السامع أنها ليست فاصلة. وأيضًا، البسملة نزلت مع السور في بعض الأحرف السبعة، فمن قرأ بحرف نزلت فيه عدّها، ومن قرأ بغير ذلك لم يعدّها".[٤٢]

ثانيًا: ورد في السّنة النبوية جملة من الآثار والأحاديث التي أشارت لاختلاف العد في سورة الفاتحة، مما يدل على أن هذا الاختلاف له مستند شرعي.

فمن جملة الآثار والأحاديث التي تدل على أن البسملة آية من سورة الفاتحة:

- ما روته أم سلمة ڤ أن النبي ﷺ كان يقرأ ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ١ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ٣ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ٤ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ٥ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾[الفاتحة:١-٧]، فقطعها آية آية، وعدَّها عدّ الأعراب، وعد ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ آية ولم يعد: (عَلَيۡهِمۡ)".[٤٣]
- ما رواه سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قرأتم الحمد لله فاقرءوا ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، إنها أم القرآن وأم الكتاب، والسبع المثاني، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ إحداها".[٤٤]

والحديث رُوي مرفوعًا وموقوفًا، وذكر ابن حجر أنه لا يصح مرفوعًا، وصح موقوفًا من قول أبي هريرة ڤ.[٤٥]

حديث أبي هريرةڤ، أن النبي ﷺ كان يقول: "﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ سبع آيات، إحداهن ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ وهي السبع المثاني والقرآن العظيم، وهي أم القرآن، وهي فاتحة الكتاب".[٤٦]

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

قال عنه البيهقي: "رُوي عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح". وإسناده صحيح، ورجاله ثقات.[٤٧]

ومن جملة ما احتج به من ذهب إلى ترك عدَّ البسملة، وأنها ليست آية من سورة الفاتحة:

- ما رواه أنس ﷺ، قال: "صليت مع رسول الله ﷺ، ومع أبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.[٤٨]

ومما احتج به على أن البسملة ليست آية من سورة الفاتحة، وأن (عليهم) الأولى آية، الآتي:

- ما رواه أُبَيّ بن كعب: قرأ رسول ﷺ فاتحة الكتاب، ثم قال: قال ربكم: ابن آدم، أنزلت عليك سبع آيات، ثلاث لي، وثلاث لك، وواحدة بيني وبينك، فأما التي لي: فـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ* ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ* مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة:١-٣]، والتي بيني وبينك: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٤]، منك العبادة وعلي العون لك، وأما التي لك: فـ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ هذه لك، ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ﴾ اليهود، ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ النصارى"[٤٩].

وهو أقوى وأوضح ما احتج به على أن البسملة ليست آية من الفاتحة.[٥٠]

وعلى ذلك فكلا العدين حق ومعتبر، وكلاهما صحيح، وترجيح عدّ على عدّ يحتاج إلى مستند لترك إحداهما، واعتماد الأخرى.

ثالثًا: أن سبب الاختلاف بين علماء العد في سورة الفاتحة راجع لاختلاف روايات القراء، يقول الشيخ الضباع: "ووجه الخلاف بين القراء في إثبات البسملة وحذفها أن القرآن نزل على سبعة أحرف، ونزل مرات متكررة، فنزلت البسملة في بعض الأحرف، ولم تنزل في بعضها. فإثباتها قطعي، وحذفها قطعي، وكل منهما

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

متواتر في السبع، فمن قرأ بها فهي ثابتة في حرفه متواترة إليه ثم منه إلينا. ومن قرأ بحذفها فحذفه في حرفه متواتر إليه ثم منه إلينا. ومن روي عنه إثباتها وحذفها فالأمران تواترا عنده كل بأسانيد متواترة. وبهذا يجمع بين الأحاديث الواردة في والأحاديث الواردة في حذفها، وبه كما قال بعض العلماء قد يرتفع الخلاف بين أئمة الفروع، ويرجع النظر إلى كل قارئ من القراء بانفراده. فمن تواترت في حرفه تجب على كل قارئ بذلك الحرف، وتلك القراءة في الصلاة بها، وتبطل بتركها أيًا كان. وإلا فلا. ولا ينظر لكونه شافعيًا أو مالكيًا أو غيرهما"أ.هـ.[٥١]

وفي ضوء ما سبق يكون اختلاف العدّ في سورة الفاتحة من الخلاف السائغ، الذي لا يترتب عليه إنكار أو تضاد، كما هو الحال في اختلاف القراءات المتواترة. كما ورد في قوله تعالى: ﴿مِن تَحۡتِهَا﴾ [التوبة ٧٢]، حيث ثبتت زيادة "من" في قراءة ابن كثير، بينما حذفها سائر القراء. وكذلك في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ ٱلۡحَمِيدُ﴾ [الحديد ٢٤]، حيث قرأ نافع وأبو جعفر وابن عامر بحذف "هو"، وأثبتها آخرون،[٥٢] وكلها قراءات صحيحة متواترة، تدل على الجواز، يقول ابن تيمية: "ولهذا كان لجماعة من الصحابة لكل منهم اصطلاح في ترتيب سُوره غير اصطلاح الآخر، وحينئذ فيكون الذين لا يقرؤونها قد أقرأهم رسول الله، ولم يبسمل. وأولئك أقرأهم وبسمل، فهذا يدل على جواز الأمرين، وإن كان أحدهما أفضل لا يدل على أنها في أحد الحرفين ليست من القرآن، وأنه نهى عن قراءتها. فإن هذا جمع بين النقيضين، كيف يسوغ قراءتها؟ والنهي عن قراءتها؟، بل هذا يدل على جواز الأمرين، كالحروف التي ثبتت في قراءة دون قراءة، مثل ﴿مِن تَحۡتِهَا﴾، ومثل ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ﴾. فالرسول يجوز إثبات ذلك، ويجوز حذفه، كلاهما جائز في شرعه... ومن قرأ بإحدى القراءات لا يقال: إنه كلما قرأ يجب أن يقرأ بها، ومن ترك ما قرأ به غيره لا يقول إن قراءة أولئك مكروهة، بل كل ذلك جائز بالاتفاق، وإن رجح كل قوم شيئًا"أ.هـ[٥٣]

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

ويقول في موضع آخر: "وقد كان كثير من السلف يقول البسملة آية منها ويقرؤها، وكثير من السلف لا يجعلها منها، ويجعل الآية السابعة ﴿أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ كما دلّ على ذلك حديث أبي هريرة ﷺ الصحيح، وكلا القولين حق، فهي منها من وجه، وليست منها من وجه، والفاتحة سبع آيات، من وجه تكون البسملة منها فتكون آية، ومن وجه لا تكون منها، فالآية السابعة ﴿أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾؛ لأن البسملة أنزلت تبعا للسور".أ.هـ[٥٤]

ويقول الصفاقسي: "إذا قلنا إنها قطعًا لا حكمًا كما هو ظاهر عبارة كثير، فيكون من باب اختلاف القراءة في إسقاط بعض الكلمات وإثباتها، وكل قرأ بما تواتر عنده، والفقهاء تبع للقراء في هذا. وكل علم يسأل عنه أهله".أ.هـ[٥٥]

ويقول ابن الجزري: "قلت: وهذه الأقوال ترجع إلى النفي والإثبات، والذي نعتقده أن كليهما صحيح، وأن كل ذلك حق، فيكون الاختلاف فيهما كاختلاف القراءات".أ.هـ[٥٦]

وبناء على ما سبق: فإنه يلزم القارئ اتباع مذهب القارئ الذي يقرأ بقراءته، ويتبع عدّ الآي الذي اعتمده، وبهذا يحصل على الفضل الذي ثبت في الأحاديث. يقول ابن الجزري: "ومما يحقق لك أن قراءة أهل كل بلد متواترة بالنسبة إليهم أن الإمام الشافعي رضي الله عنه جعل البسملة من القرآن، مع أن روايته عن شيخه مالك تقتضي عدم كونها من القرآن؛ لأنه من أهل مكة، وهم يثبتون البسملة بين السورتين، ويعدونها من أول الفاتحة آية، وهو قرأ قراءة ابن كثير على إسماعيل القسط عن ابن كثير، فلم يعتمد على روايته عن مالك في عدم البسملة؛ لأنها آحاد، واعتمد على قراءة ابن كثير؛ لأنها متواترة، وهذا لطيف فتأمله. فإنني كنت أجد في كتب أصحابنا يقولون: إن الشافعي رضي الله عنه روى حديث عدم البسملة عن مالك ولم يعول عليه. فدل على أنه ظهرت له علة فيه، وإلا لما ترك العمل به".أ.هـ[٥٧]

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

المطلب الثاني: آية الكرسي:

أولا: اختلاف علماء عد الآي في آية الكرسي:

اختلف علماء العد في عدّ قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفۡظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] على النحو الآتي:

عدّها المدني الأول والشامي والكوفي آية واحدة، تبدأ بقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ وتنتهي بـ﴿ٱلۡعَظِيمُ﴾. وعدّها المدني الثاني والبصري والمكي آيتين، الآية الأولى هي قوله تعالى ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾، والآية الثانية تبدأ من قوله تعالى ﴿لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ﴾ إلى نهاية قوله تعالى ﴿ٱلۡعَظِيمُ﴾.[٥٨]

ثانيًا: الفضائل الورادة في آية الكرسي:

ورد في السُّنة أحاديث صحيحة في فضل سورة الكرسي، منها:

- أنها أعظم آية في كتاب الله تعالى: عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟ قال: قلت: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾[البقرة: ٢٥٥]. قال: فضرب في صدري، وقال: والله ليهنك العلم أبا المنذر.[٥٩]
- أن الله تعالى يحفظ بها العبد، فلا يقربه الشيطان: عن أبي هريرة ﷺ قال وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آتٍ فجعل يحثو من الطعام فأخذته، وقلت: والله لأرفعنك إلى رسول ﷺ. قال: "إني محتاج وعلي عيال ولي حاجة

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

شديدة. قال: فخليت عنه. فأصبحت فقال النبي :ﷺيا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة؟ قال: قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالاً فرحمته فخليت سبيله. قال: أما إنه قد كذبك وسيعود. فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ إنه سيعود، فرصدته فجاء يحثو من الطعام فأخذته. فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله .ﷺ قال: دعني فإني محتاج وعلي عيال لا أعود، فرحمته فخليت سبيله. فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: يا أبا هريرة ما فعل أسيرك؟ قلت: يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالاً فرحمته فخليت سبيله. قال: أما أنه قد كذبك وسيعود. فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام فأخذته. فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، وهذا آخر ثلاث مرات أنك تزعم لا تعود، ثم تعود. قال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها. قلت: ما هو؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربنك شيطان حتى تصبح. فخليت سبيله، فأصبحت. فقال لي رسول الله ﷺ ما فعل أسيرك البارحة؟ قلت: يا رسول الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله. قال: ما هي؟ قلت: قال لي إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح. وكانوا أحرص شيء على الخير. فقال النبي ﷺ: أما إنه قد صدقك، وهو كذوب. تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة؟ قال: لا، قال: ذاك شيطان.[٦٠]

- أنها سبب لدخول الجنة: عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ:"من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت" صححه ابن حبان.[٦١]

ثالثا: التساؤل:

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

من عدها آيتين يرد تساؤل هو: هل يتحقق الفضل الوارد بالأحاديث بالاكتفاء بقراءة الآية الثانية دون الأولى؛ لورود كلمة (الكرسي) فيها؟، أم يلزم قراءة الآيتين معا ليتحقق الفضل الوارد في الأحاديث؟

ولا يرد هذا التساؤل ممن عدّ آية الكرسي آية واحدة؛ لتحقق الفضل الوارد في الأحاديث بقراءتها من أول قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ إلى نهاية قوله تعالى ﴿ٱلۡعَظِيمُ﴾.

رابعًا: الإجابة على التساؤل:

أولاً: أن الأصل الذي بُني عليه العدّ باعتبارها آيتين مستند إلى الرواية، فالعد المكي هو ما رواه ابن كثير القارئ عن مجاهد عن ابن عباس، عن أُبيّ بن كعب موقوفًا عليه[٦٢]، والعد المدني الثاني هو ما رواه إسماعيل بن جعفر وقالون، عن سليمان بن مسلم، عن أبي جعفر وشيبة موقوفًا عليهما. وينسب إلى إسماعيل.[٦٣] والعد البصري ما رواه المعلَّى بن عيسى وهَيصم بن الشدَّاخ وابن شُرنفة، عن عاصم الجحدري موقوفًا عليه.[٦٤]

وما رواه أئمة العد عن كونها آيتين صحيح ومقبول، يقول الداني: "وهذه الأعداد –وإن كانت موقوفة على هؤلاء الأئمة– فإنّ لها لا شك مادة تتصل بها، وإن لم نعلمها من طريق الرواية والتوقيف، كعلمنا بمادة الحروف والاختلاف، إن كان كل واحد منهم قد لقى غير واحد من الصحابة وشاهده، وأخذ عنه، وسمع منه، أو لقي من لقي الصحابة، مع أنهم لم يكونوا أهل رأي واختراع، بل كانوا أهل تمسك واتباع".أ.هـ[٦٥]

وأما ما ذكره الإمام الجعبري من أن عدَّ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾[البقرة:٢٥٥] آية مستقلة يتنافى مع ما ورد عن النبي ﷺ من تسمية آية الكرسي فلا يعتد به؛ لأن علم العد توقيفي كما هو رأي الجمهور، كما أن ترجيح رواية على أخرى يحتاج إلى مستند لترك إحداهما.[٦٦]

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

ثانيًا: نصت الأحاديث الواردة في فضل آية الكرسي على فضلها بطريقتين:

الطريقة الأولى: وردت أحاديث صريحة تدل على أن الفضل المترتب على قراءة آية الكرسي يتحقق بقراءتها كاملة، من أول قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾، وأسمت الآية آية الكرسي، كما هو ظاهر في الأحاديث الآتية:

- حديث أبي هريرة ﷺ السابق، وفيه: "إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ حتى تختم الآية"، وهو نص صريح في أن القراءة تبدأ بـ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ إلى خاتمتها وهو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾. وهذا يدل على أن الفضل لا يتحقق إلا بتمام الآية. بدليل أنه أبا هريرة لما أخبر النبي ﷺ قال له: "صدقك وهو كذوب".
- حديث أبي بن كعب ﷺ، حين سأله النبي ﷺ: "يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟" فقال: "﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾"، فضرب النبي ﷺ في صدره وقال: "ليهنك العلم يا أبا المنذر"، وفي رواية أخرى قال: "هذه الآية، آية الكرسي"، مما يدل على أن المقصود هو قراءة الآية من: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾، والآية التي تليها –عند من عدها آيتين– أي إلى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾؛ لأن الآية الثانية هي التي ورد فيها ذكر الكرسي.

الطريقة الثانية: وردت أحاديث أخرى تصف آية الكرسي بأنها أعظم آية في كتاب الله، لكن دون تسميتها بآية الكرسي، فهي تقتصر على ذكر أن أعظم آية في كتاب الله هي ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ...﴾، فتذكر الآية الأولى كاملة، وتكتفي بذكر صدر الآية الثانية –كما هو مذهب من عدها آيتين–كما في الأحاديث الآتية:

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

- حديث عبد الله بن مسعود ﷺ وفيه: "أن أعظم آية في كتاب الله ﷻ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ إلى آخر الآية"، فقال له مسروق: "صدقت"، والحديث: صحيح لغيره.[٦٧]
- حديث واثلة بن الأسقع ﷺ، وفيه أن النبي ﷺ سُئل: "أي آية في القرآن أعظم؟ فقال: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾".[٦٨]
- حديث أبيّ بن كعب ﷺ حين سأله الشيطان: "ما الذي يجيرنا منكم؟" فقال: "هذه الآية التي في سورة البقرة: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾..." فلما أخبر النبي ﷺ بذلك، قال: "صدق الخبيث". مما يدل على أن الفضل يتحقق بقراءة الآيتين معًا عند من عدهما آيتين.

ثالثًا: في ضوء ما سبق يتبين أن إطلاق (آية الكرسي) على الآيتين كما في العد المكي والمدني الثاني، والبصري هو من قبيل إطلاق الجزء وإرادة الكل، وهو أسلوب بلاغي معروف في القرآن الكريم واللغة العربية، وله شواهد، منها:

-قوله تعالى: ﴿يَجۡعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمۡ فِيٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلۡمَوۡتِۚ﴾ [البقرة ١٩]، يقول الزمخشري: "فإن قلت: رأس الأصبع هو الذي يجعل في الأذن. فهلا قيل أناملهم؟ قلت: هذا من الاتساعات في اللغة التي لا يكاد الحاصر يحصرها، كقوله: ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ﴾ [المائدة ٦] ، ﴿فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا﴾ [المائدة ٣٨]، أراد البعض الذي هو إلى المرفق، والذي إلى الرسغ. وأيضا ففي ذكر الأصابع من المبالغة ما ليس في ذكر الأنامل".أ.هـ.[٦٩]

-الأثر المروي عن ابن مسعود ﷺ أنه قال: "أحكم آية ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ*وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة:٧-٨]"أ.هـ فإنهما آيتان باتفاق أئمة العدّ.[٧٠] ومثله أيضًا ما رواه "الهروي في مناقب الشافعي

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

عن ابن عبد الحكم، قال: سألت الشافعي: أي آية أرجى؟. قال: قوله: ﴿يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ * أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البلد:١٥و ١٦]".أ.هـ[٧١]

وبناء على ما سبق: فإن الفضل المنصوص عليه في الأحاديث يتحقق بقراءة قوله تعالى ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ﴾ كاملاً سواء اعتُبرت آية واحدة أو آيتين، وأن الخلاف في عدّ الآي هنا خلاف صوري، فقد تبين من مجموع الأحاديث السابقة أن المراد هو بدأ القراءة بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ والانتهاء بقوله: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾. والله أعلم.

المطلب الثالث: سورة الكهف:

أولا: اختلاف علماء عد الآي في سورة الكهف:

اختلف أئمة العد في عدد آياتها على النحو الآتي:

١. عد المدنيان والمكي سورة الكهف مائة وخمس آيات.
٢. عد الشامي سورة الكهف مائة وست.
٣. عد الكوفي سورة الكهف مائة وعشر.
٤. عدها البصري إحدى عشرة.[٧٢]

والآيات المختلف فيها هي إحدى عشرة آية هن: ﴿زِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾ [الكهف ١٣] لم يعدّها الشامي، وعدها الباقون. ﴿مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [الكهف ٢٢] عدها المدني الأخير، ولم يعدّها الباقون. ﴿فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ [الكهف ٢٣] لم يعدّها المدني الأخير، وعدها الباقون. ﴿بَيْنَهُمَا زَرْعًا﴾ [الكهف ٣٢] لم يعدّها

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

المدني الأول والمكي، وعدها الباقون. ﴿هَٰذِهِۦٓ أَبَدًا﴾ [الكهف ٣٥] لم يعدها المدني الأخير والشامي، وعدها الباقون. ﴿مِن كُلِّ شَىۡءٖ سَبَبٗا﴾ [الكهف ٨٤] لم يعدّها المدني الأول والمكي، وعدها الباقون. ﴿فَأَتۡبَعَ سَبَبًا﴾[الكهف ٨٥] و ﴿ثُمَّ أَتۡبَعَ سَبَبًا﴾ [الكهف ٨٩، ٩٢] عدَّهن الكوفي والبصري، ولم يعدهن الباقون. ﴿عِندَهَا قَوۡمٗا﴾[الكهف ٨٦] لم يعدها الكوفي والمدني الأخير، وعدها الباقون. ﴿بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا﴾ [الكهف ١٠٣] لم يعدها الحجازيون، وعدّها الباقون.[٧٣]

ثانيًا: الفضائل الورادة في قراءة الآيات العشر الأواخر من سورة الكهف:

وردت أحاديث في فضل سورة الكهف، وليس كل الأحاديث الواردة في فضلها لها علاقة بهذا البحث، فالأحاديث الواردة في فضل الآيات العشر الأولى من السورة لم يقع خلاف بين أهل العدد في عدّها. وكذا الأحاديث التي نصت على قراءة سورة الكهف كاملة؛ لا تدخل ضمن نطاق البحث. أما الأحاديث الواردة في فضل قراءة العشر آيات الأخيرة من السورة، وأن قراءتها تعصم من فتنة الدجال، فهي ذات صلة بهذا البحث؛ لاختلاف علماء العد فيها. وقد رويت جملة من الأحاديث في ذلك، منها:

- ما رواه أبو الدرداء ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: "من قرأ عشر آيات من آخر الكهف عصم من الدجال".[٧٤]
- ما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: "من قرأ الكهف كما أنزلت كانت له نورًا يوم القيامة من مقامه إلى مكة، ومن قرأ عشر آيات من آخرها ثم خرج الدجال؛ لم يسلط عليه..".[٧٥] وقال الألباني: "صحيح لغيره".[٧٦]

ثالثا: التساؤل:

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

اختلف علماء العدِّ في تحديد بداية العشر الأخيرة من السورة، فعند أهل العدّ الحجازيين تبدأ العشر الأواخر من قوله تعالى: ﴿وَعَرَضۡنَا جَهَنَّمَ...﴾؛ لأنهم لم يعدوا قوله تعالى: ﴿بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا﴾ [الكهف ١٠٣] آية، وعند بقية علماء العدّ تبدأ العشر الأواخر من قوله تعالى: (الذين كانت أعينهم..)؛ لأنهم عدوا قوله تعالى: ﴿بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا﴾ آية. وهنا سؤال: هل يتحقق الفضل المذكور في الحديث على كلا العدّين، أم على أحدهما؟ وإذا كان كذلك فما هو؟ ولماذا؟

رابعًا: الإجابة على التساؤل:

أولاً: حديث أبي الدرداء ﷺ أخرجه ابن حبان في صحيحه[٧٧]، وأحمد في مسنده[٧٨]، ومسلم في صحيحه[٧٩] ولفظه (حفظ) بدل (قرأ)، وكلهم خرجوه عن محمد بن جعفر عن شعبة. وزاد أحمد بن حنبل فأخرجه عن حجاج عن شعبة أيضًا.

وقد خالف شعبة رواة الحديث الذين رووا في تحديد العشر آيات من سورة الكهف التي ورد فيها هذا الفضل أنها هي العشر الأولى من السورة، حيث اتفق الرواة غيره على ذلك، وهم: هشام الدستوائي، وهمام بن يحيى، وسعيد بن أبي عروبة، وشيبان النحوي.

يقول د.سعيد باشنفر: "خالفه هشام الدستوائي، وهمام بن يحيى، وسعيد بن أبي عروبة، وشيبان النحوي، هؤلاء الأربعة خالفوا شعبة، فرووه عن قتادة بنفس الإسناد. فقالوا: "من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف"، خالفوه فقالوا: (حفظ)، وقال شعبة: (قرأ)، قالوا: "من أول سورة الكهف". وقال شعبة: «من آخر سورة الكهف"، وقد أشار إلى خلاف شعبة الإمام مسلم في صحيحه وأبو عوانة وغيرهما. قال مسلم عقب الحديث: "قال شعبة: من آخر الكهف، وقال همام: من أول الكهف. كما قال هشام" كأنه يشير إلى ترجيح رواية هشام وهمام".أ.هـ[٨٠]. مما يدل على اضطراب ووهم في حديث شعبة.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

وبذلك يتضح أن رواية شعبة تُعد شاذة لمخالفتها الثقات، وعليه فالرواية المعتمدة هي ما اتفق عليه الثقات من أن العشر آيات المقصودة هي من أول سورة الكهف. والله أعلم.

ثانيًا: على صحة فرض صحة الرواية، جمع بعض العلماء بين روايات الأحاديث الواردة في فضل سورة الكهف، حيث نصت بعض الروايات على أن العشر الآيات الأولي من السورة هي التي يُعصم المسلم بها من فتنة الدجال، وجاء في روايات أخرى أنها العشر الأخيرة، وفي روايات أنها سورة الكهف كاملة، فحملوا أن المراد الاستدراج في حفظ سورة الكهف كاملة، يقول المباركفوري في تحفة الأحوذي: "وقيل: ذلك من خصائص هذه السورة كلها، فقد روي من حفظ سورة الكهف ثم أدركه الدجال لم يسلط عليه، وعلى هذا يجتمع رواية من روى (أول سورة الكهف)، مع من روى (من آخرها)، ويكون ذكر العشر على جهة الاستدراج في حفظها كلها".أ.هـ[٨١]

ثالثًا: حدد بعض العلماء أن بداية العشر آيات الأخيرة من السورة يبدأ من قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ [الكهف: ١٠٢]؛ لتناسب المعاني. ويكون عدد الآيات تسعة، من قبيل إطلاق الجزء وإرادة الكل. وبناء على ذلك فلا إشكال؛ لأن علماء العد لم يختلفوا في هذه الآية وما بعدها. يقول الملا القاري: "(من آخرها) الظاهر أن أولها: ﴿ٱلَّذِينَ كَانَتۡ أَعۡيُنُهُمۡ﴾ [الكهف:١٠١]، ليكون العدد عشرة كاملة، أو أولها: ﴿أَفَحَسِبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ [الكهف: ١٠٢] إلى آخرها، على إسقاط كسر واحد، وهو الأنسب بالأولية المعنوية من اعتبار الآيات العددية، نظرًا إلى عدم تعلقها بما قبلها"أ.هـ[٨٢]. وقال ابن رسلان: "خواتيم سورة الكهف من قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن يَتَّخِذُواْ﴾ [الكهف:١٠٢]".أ.هـ.[٨٣]

وبناء على ما سبق: الأولى أن يقرأ القاري سورة الكهف كاملة، أو العشر الآيات الأولى؛ لأنها هي الرواية التي صحت. وعلى فرض صحة رواية أن العشر الآيات الأخيرة من سورة الكهف هي التي يُعصم المسلم بها من فتنة

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

الدجال، فإن كل قارئ عليه أن يلتزم بعدد أهل بلده الذي كتب عليه مصاحفهم؛ لأن علم عد الآي يقوم على التلقي والرواية.

المطلب الرابع: سورة الملك:

أولا: اختلاف علماء عد الآي في سورة الملك:

اختلف أهل العد في عدد آياتها على النحو الآتي:

- عدّ المدني الثاني والمكي (نَذِير ۝) الموضع الثاني وهو قوله تعالى: ﴿قَالُواْ بَلَىٰ قَدۡ جَآءَنَا نَذِير ۝﴾ [الملك ٩] آية، وبذلك يكون عدد آياتها إحدى وثلاثون آية. وتقييده بالثاني احترازًا من الموضع الأول وهو قوله تعالى ﴿أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ نَذِير ۝﴾ [الملك ٨]، فإنه متفق على عده آية.
- لم يعدّ الباقون قوله تعالى: ﴿قَدۡ جَآءَنَا نَذِير﴾ [الملك ٩] آية، وبذلك يكون عدد آياتها ثلاثين آية.[٨٤]

ثانيًا: فضل السورة:

وردت أحاديث في فضل سورة الملك، منها:

- ما رواه أبو هريرة عن ۝ أن سورة من القرآن ثلاثون آية، شفعت لرجل حتى غُفر له، وهي﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾ [الملك:١]". قال الترمذي: "حديث حسن".[٨٥]
- عن أنس بن مالك ۝ قال: قال رسول الله ۝: سورة من القرآن ما هي إلا ثلاثون آية، خاصمت عن صاحبها حتى أدخلته الجنة، وهي سورة تبارك.[٨٦] قال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح. وقال ابن حجر: حديث صحيح".[٨٧]
- عن ابنِ مسعودٍ ۝ قال: من قرأ ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾ كلَّ ليلةٍ؛ منعه اللهُ ﷻ بها من عذابِ القبرِ. وكنا في عهدِ رسولِ اللهِ نسميها المانعةَ، وإنها في كتابِ اللهِ ﷻ سورةٌ من قرأ بها في ليلةٍ فقد أكثر وأطاب. قال الألباني: "حسن".[٨٨]

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

ثالثًا: التساؤل:

جميع الأحاديث الواردة نصت على أن سورة الملك ثلاثون آية، ولم يرد في حديث أنها إحدى وثلاثون آية. وبناء على ذلك فقد ردَّ بعض العلماء القول بأنها إحدى وثلاثين آية. ومنهم ابن عقيلة حيث يقول: "(تبارك) ثلاثون. وقيل: إحدى وثلاثون بعد ﴿قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ﴾ [الملك ٩]. قاله الموصلي، والصحيح الأول. وقال ابن شنبوذ: ولا يسوغ لأحد خلافه، للأخبار الواردة في ذلك. أخرج أحمد، وأصحاب السنن، وحسنه الترمذي عن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: "إن سورة من القرآن ثلاثون آية، شفعت لصاحبها حتى غفر له: {تبرك الذى بيده الملك} [الملك:١]. وأخرج الطبراني بسند صحيح، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: سورة في القرآن، ما هي إلا ثلاثون آية، خاصمت عن صاحبها حتى أدخلته الجنة، وهي سورة (تبارك)".أ.هـ.[٨٩]

رابعًا: الإجابة على التساؤل:

مثل هذا لا يعتد به، لأمور:

- أن علم عد الآي علم توقيفي على الراجح، فالعد المكي ينتهي إلى الصحابي الجليل أُبيّ بن كعب ﷺ موقوفًا عليه[٩٠]، والعدد المدني الثاني -كما أسند الهذلي- ينتهي أيضًا إلى الصحابي أُبيّ بن كعب ﷺ عن النبي ﷺ[٩١]. وعليه فلا يضعف قول من قال: إن عدد آيات سورة الملك (٣١) آية كما نُقل عن بعضهم، إلا بعلة مقبولة.
- أن الأحاديث الواردة في فضائل سورة الملك، وأن عدد آياتها ثلاثين آية لا تفيد حصر عدد آيات السورة بثلاثين آية فقط، بل غاية الأمر أنها اقتصرت على ذكر أحد العدين دون الآخر، ولا ينافي أن هناك قولاً آخر في عددها. يقول د.بشير الحميري: "فإن مثل هذا الحديث لا يفيد الحصر، إذ إن الناقلين لعلم العدد نقلوه عن النبي ﷺ مثل ما نقلت الأحاديث، فترجيح رواية على رواية بغير

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

مرجح خلل، والصحيح أن كل ما ورد صحيح، فإن الحديث يحمل على مثل قول الله تعالى: ﴿إِنۡ أَنتَ إِلَّا نَذِيرٞ﴾ [فاطر:٢٣]، فهنا حصر للنبي أنه نذير فقط، فهل هو كذلك؟، كيف وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾[البقرة:١١٩]، فهل هنا تناقض؟ اللهم لا، وعليه فإن الوارد عن علماء العدد إنما هو رواية وسنة متبعة، وما في الحديث سنة متبعة؛ لأنه يوافق أحد أقوال أئمة العدد، فلا تضرب النصوص بعضها بعضًا، ولا يُردُّ ما رواه أئمة العدد واتفقوا عليه بدعوى التناقض بينه وبين الحديث النبوي، بل كل صحيح.

ثم إن الرسول ذكر وجهًا واحدًا من الأمر، وذكر العدد الأكمل، وهذا لا مفهوم له كما يقول الأصوليون، فيؤخذ بلفظه ولا يؤخذ بمفهوم المخالفة فيه؛ لأن الرواية وردت به عن الأئمة بل وعن أهل الحجاز خاصة، فكيف يستساغ أن يقال فيها شيء أو تُردَّ؟؛ توهما أنها تعارض أحاديث... ورواية الأعداد لجميع السور المختلف في عدها في القرآن الكريم كلها روايات عن النبي ، فكما ساغ لنا أن نأخذ الكيفيات المختلفة في الأفعال، من مثل: صلاة الخوف، ومن الأقوال من مثل دعاء الاستفتاح، يسوغ لنا أن نؤمن بهذا التعدد والتنوع في أعداد آيات السور، منسوبة إلى أئمة العدد في الأمصار، وليس أحد من القولين نفي للآخر، فكذلك يسوغ لنا أن نقول: إن النبي ذكر أحد الأعداد لهذه السور، ولم يذكر جميع أعدادها، والأمر واضح فتأمله.

والخلل حاصل من عدم العلم، وإلا فإن نصّ الإمام الداني في كتابه (البيان) بأن هذا العلم مسموع من النبي قاطع لكل قول، بيد أن بعض المتأخرين توهم عبارة الجعبري في تقسيمه لهذا العلم إلى: توقيفي وقياسي، تَوَهَّمه خطأ، وحرَّفه إلى أن هذا العلم ينقسم إلى: توقيفي واجتهادي، وتأمل فارق العبارتين، فإن قياسي التي يقصدها الإمام الجعبري إنما هو فيما يسميه علماء العدد (ما يُشبه الفاصلة وليس منها بإجماع)، فهذا قياس، ولا نص فيه. فلما اختلط الأمر إلى هذا الحد مع عجزهم عن تبيين التوقيفي والاجتهادي، لم يستطيعوا الخروج إلى رأي قاطع، في مصدر هذا

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

العلم... ومما يشهد لصحة هذا المذهب في عد السورة (٣١) آية، فعل بعض المصاحف القديمة... فهذه الحجج من نقل الكلام عن جميع علماء الرسم، ثم التعليل أن الحديث لم يرد الحصر أبدًا، والاستدلال عليه، ثم النقل عن المصاحف القديمة، كل هذا يثبت أن للسورة عددين (٣٠) آية عند البعض، و(٣١) عند آخرين، وهي كافية لمن أراد الحق فاتبعه".أ.هـ.[٩٢]

- اختلاف علماء العدّ في عدد آيات السورة لا يترتب عليه نقص ولا زيادة في عدّ كلماتها أو حروفها، بل هو خلاف في تقسيم الكلمات القرآنية إلى آيات. وقد نصت بعض الأحاديث الواردة في فضل السورة على أن الفضل يتحقق لمن قرأ سورة الملك كاملة سواء كانت ثلاثين آية أم إحدى وثلاثين آية؛ كما في الأحاديث آنفة الذكر، التي نصَّ النبي صلى الله عليه وسلم فيها على اسم السورة، كما في حديث أبي هريرة ﷺ السابق حيث قال النبي ﷺ: "وهي ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾"، وأيضا في الحديث الذي رواه أنس ﷺ قال: "وهي سورة تبارك". فدل أنّ الفضل يتحقق لمن قرأ السورة بمجموعها، كما يُفهم اختصاص هذه السورة بهذا الفضل. قال المناوي: "قال القاضي: هذا وما أشبهه عبارة عن اختصاص هذه السورة ونحوها بمكان من الله تعالى وقربه، لا يضيع أجر من حافظ عليها، ولا يهمل مجازاة من ضيعها."أ.هـ.[٩٣]
- جواز تقريب عدد آي السُّوَر، وأن من عادة العرب حذف الكسور، عن ابن مسعود ﷺ قال: أقرأني رسول اللَّه ﷺ سورة من الثلاثين من آل حم قال: يعني الأحقاف قال: وكانت السورة إذا كانت أكثر من ثلاثين آية سميت الثلاثين..."[٩٤] وإسناده حسن؛ من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات.[٩٥]

الخاتمة:

تبيّن من خلال البحث الآتي:

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

- أن اختلاف مذاهب علماء عد الآي اختلاف معتبر وسائغ، نشأ نتيجة اختلاف الروايات المنقولة عن أئمة القرّاء، وهو في ذلك كالاختلاف في القراءات القرآنية، فهو اختلاف تنوع لا تضاد، ولا يسوغ لأحد رد أحد العدين.

- أن المواضع التي أثار اختلاف عد الآي فيها تساؤلات تتعلق بفضائل السور أو الآيات التي ورد فيها روايات مقبولة انحصر في أربعة مواضع هي: سورة الفاتحة، وسورة الملك، وآية الكرسي، والآيات العشر الأخيرة من سورة الكهف، وهي مواضع وردت فيها أحاديث مقبولة في فضائلها، واختلفت فيها مذاهب عد الآي.

- إن علم عدّ الآي يقوم على الرواية والتوقيف، فيلزم كل قارئ أن يلتزم بالعدّ المعتمد في بلده، والذي كُتبت عليه مصاحفهم.

- إن التساؤلات المتعلّقة بفضائل السور والآيات القرآنية، والناتجة عن اختلاف مذاهب العدّ، تدور في مجملها حول تحديد المقدار الذي يلزم قراءته لتحصيل الفضل المذكور في الأحاديث. ففي سورة الفاتحة كان التساؤل عن آية البسملة هل يلزم قراءتها مع كلا العدين لتحصيل الفضل الوارد أو لا؟، وفي آية الكرسي عند من عدّها آيتين، كان التساؤل هل يقرأ القارئ الآيتين معًا؛ لتحصيل الفضل، أو يكتفي بالآية التي جرى فيها ذكر الكرسي؟ أما في سورة الكهف، فإن الإشكال متعلق بتحديد بداية العشر الآيات الأخيرة التي ورد فيها الفضل؛ نتيجة لاختلاف مذاهب أهل العد. وأما سورة الملك، فإن الخلاف فيها لفظي، إذ لم يؤثر اختلاف العدّ على تحقق الفضل الوارد، لورود النص الصريح في الأحاديث بأن الفضل يُنال بقراءة السورة كاملة.

المصادر والمراجع

- الألباني، محمد. (٢٠٠٠). *صحيح الترغيب والترهيب*.(ط١). مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

- باشنفر، سعيد. (1436) .*أوهام المحدثين الثقات.(ط١)*. دار ابن حزم ببيروت.
-الباقلاني، محمد. (٢٠٠١). *الانتصار للقرآن*.(ط١). دار ابن حزم.
-البخاري، محمد. (٢٠١٢). *صحيح البخاري*.(ط١). دار التأصيل.
-البيهقي،أحمد. (١٤٢٤). *السنن الكبرى.(ط٣)*. دار الكتب العلمية ببيروت.
- الترمذي، محمد. (١٩٧٥). سنن الترمذي.(ط٢). تحقيق: أحمد محمد شاكر. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
-ابن تيمية،أحمد. (د.ت). *مجموع فتاوى ابن تيمية*.(ط١).مكتبة ابن تيمية. السعودية.
- الجزري، محمد،(د.ت)، النشر في القراءات العشر.
- الجزري، محمد،(د.ت)، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، دار الكتب العلمية. بيروت.
-الحاكم، محمد. (٢٠١٨). *المستدرك على الصحيحين*.(ط١). دار الرسالة العالمية.
-ابن حبان، محمد. (٢٠١٢). *صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها* . (ط١).دار ابن حزم.
-ابن حجر العسقلاني، أ. (١٩٩٤). *إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة*.(ط١). مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية.
-ابن حجر العسقلاني، أ. (١٤٢٤ هـ). *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*.(ط٧). دار الفلق.
-الجعبري، إبراهيم. (١٤٣١ هـ). *حسن المدد في معرف فن العدد*.(ط١). مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.المدينة النبوية.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

- الحسيني، محمد. (١٤٢٨ هـ). *سعادة الدارين في بيان وعد آي معجز الثقلين*.(ط١). دار الصحابة بطنطا.
-ابن رسلان، أحمد. (٢٠١٦). *شرح سنن أبي داود*.(ط١). دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث.
- الدارقطني، علي. سنن الدرقطني، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).
- الداني، عثمان.(١٤١٤). *البيان في عدّ آي القرآن*.(ط١). مركز المخطوطات والتراث بالكويت.
- السجستاني، أبو داود. (د.ت). *سنن أبي داوود*.(تحقيق: محيي الدين عبد الحميد). المكتبة العصرية.
-سعيد بن منصور. (١٩٩٧). *سنن سعيد بن منصور*.(ط١). دار الصميعي.
- السهارنفوري، محمد بن شمس الحق.(١٤٢٧هـ). شرح سنن أبي داود، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط١.
-الشنقيطي، محمد. (٢٠٠١). *مذكرة في أصول الفقه*.(ط٥). مكتبة العلوم والحكم السعودية.
- الطبراني، سليمان.(١٩٨٥م.). المعجم الأوسط، دار الحرمين، ط١.
-الطحاوي، أحمد. (١٩٩٤). *الزيادة والإحسان في*.(ط١). مؤسسة الرسالة. بيروت.
- الصفاقسي، علي. (١٤٢٥).غيث النفع في القراءات السبع. (١). دار الكتب العلمية. بيروت.
-الضباع، علي. (د.ت). *الإضاءة في بيان أصول القراءة*. (ط١). عبد الحميد حنفي.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم.(د.ت). مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

- الزمخشري، محمود بن عمر، (١٤٠٧هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الريان للتراث، ط٣.
-أحمد بن حنبل. (٢٠٠١). *مسند الإمام أحمد بن حنبل*.(ط١). مؤسسة الرسالة.
- بن عقيلة، محمد. (١٤٢٧ هـ). *الزيادة والإحسان في علوم القرآن*.(ط١). مركز البحوث والدراسات بجامعة الشارقة.
- ابن فارس، أحمد. (١٣٨٩). *معجم مقاييس اللغة*. (ط٢). مكتبة ومطبعة مصطفى البابي وأولاده. مصر.
- الفضل بن شاذان، (١٤٣٠). سور القرآن وآياته وحروفه، تحقيق بشير الحميري، دار ابن حزم،ط١.
-الفيروزآبادي، محمد. (د.ت). *بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز*. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.
-القاضي، عبد الفتاح. (١٣٩٥ هـ). *بشير اليسر شرح ناظمة الزهر للشاطبي*. المطابع الأميرية. مصر.
-القاري، علي. (٢٠١٣). *الحرز الثمين للحصن الحصين*.(ط١). بدون ناشر.
-القسطلاني، أحمد. (٢٠١٤). *لطائف الإشارات لفنون القراءات*.(ط١). مكتبة أولاد الشيخ للتراث. مصر.
-المباركفوري، محمد. (د.ت). *تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي*. دار الكتب العلمية.
- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. (٢٠٠٢). *الموسوعة القرآنية المتخصصة*. مصر.
-المخللاتي، رضوان.(١٤١٣هـ) فتح الرحمن في بيان ترتيب سور القرآن، دار المعرفة، بيروت.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

-مسلم بن الحجاج، (١٩٥٥). صحيح مسلم. (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي). مطبعة عيسى البابي الحلبي.
- ابن المعدل، موسى. ١٤٣٦الجامع للأداء روضة الحفاظ، تحقيق خالد أبو الجود، كرسي يوسف جميل للقراءات بجامعة طيبة، ط١، السعودية.
- المناوي، محمد. (١٣٥٦ هـ). فيض القدير شرح الجامع الصغير. (ط١). المكتبة التجارية الكبرى.
- ابن منظور، محمد. (١٤١٤هـ). لسان العرب. بيروت: دار صادر.
-النسائي، أحمد. (١٤٢١). السنن الكبرى. (ط١). مؤسسة الرسالة.
-الهذلي، يوسف. (١٤٢٨هـ). الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها. مؤسسة سما للتوزيع والنشر. بيروت.

al-Maṣādir wa-al-marāji‘

- al-Albānī, Muḥammad. (2000). Ṣaḥīḥ al-Targhīb wa-al-tarhīb. (Ṭ1). Maktabat al-Ma‘ārif lil-Nashr wa-al-Tawzī‘.
- bāshnfr, Sa‘īd. (1436). awhām al-muḥaddithīn al-thiqāt. (Ṭ1). Dār Ibn Ḥazm bi-Bayrūt.
- al-Bāqillānī, Muḥammad. (2001). al-Intiṣār lil-Qur’ān. (Ṭ1). Dār Ibn Ḥazm.
- al-Bukhārī, Muḥammad. (2012). Ṣaḥīḥ al-Bukhārī. (Ṭ1). Dār al-ta’ṣīl.
- ālbyhqy, Aḥmad. (1424). al-sunan al-Kubrá. (ṭ3). Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah bi-Bayrūt.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

- al-Tirmidhī, Muḥammad. (1975). Sunan al-Tirmidhī. (ṭ2). taḥqīq : Aḥmad Muḥammad Shākir. Sharikat Maktabat wa-Maṭba'at Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī.
- ābn Taymīyah, Aḥmad. (D. t). Majmū' Fatāwá Ibn Taymīyah. (Ṭ1). Maktabat Ibn Taymīyah. al-Sa'ūdīyah.
- al-Jazarī, Muḥammad, (D. t), al-Nashr fī al-qirā'āt al-'ashr.

al-Jazarī, Muḥammad, (D. t), Munajjid al-muqri'īn wa-murshid al-ṭālibīn, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah. Bayrūt.

- al-Ḥākim, Muḥammad. (2018). al-Mustadrak 'alá al-ṣaḥīḥayn. (Ṭ1). Dār al-Risālah al-'Ālamīyah.
- Ibn Ḥibbān, Muḥammad. (2012). Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān : al-Musnad al-ṣaḥīḥ 'alá al-taqāsīm wa-al-anwā' min ghayr wujūd qiṭa' fī sndhā wa-lā thubūt Jurḥ fī nāqlyhā. (Ṭ1). Dār Ibn Ḥazm.
- Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, U. (1994). Itḥāf al-Mahrah bi-al-Fawā'id al-mubtakarah min aṭrāf al-'asharah. (Ṭ1). Majma' al-Malik Fahd li-Ṭibā'at al-Muṣḥaf al-Sharīf, Markaz khidmat al-Sunnah wa-al-sīrah al-Nabawīyah.
- Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, U. (1424 H). Bulūgh al-marām min adillat al-aḥkām. (ṭ7). Dār al-Falaq.

al-Ḥusaynī, Muḥammad. (1428 H). Sa'ādah al-dārayn fī bayān Wa'd āy m'jz al-thaqalayn. (Ṭ1). Dār al-ṣaḥābah bi-Ṭanṭā.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

- Ibn Raslān, Aḥmad. (2016). sharḥ Sunan Abī Dāwūd. (Ṭ1). Dār al-Falāḥ lil-Baḥth al-'Ilmī wa-taḥqīq al-Turāth.
- al-Dāraquṭnī, 'Alī. Sunan aldrqṭny, Dār al-Ma'rifah, Bayrūt, (D. t).
- al-Sijistānī, Abū Dāwūd. (D. t). Sunan Abī Dāwūd. (taḥqīq : Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd). al-Maktabah al-'Aṣrīyah.
- Sa'īd ibn Manṣūr. (1997). Sunan Sa'īd ibn Manṣūr. (Ṭ1). Dār al-Ṣumay'ī.
- alshārnfwry, Muḥammad ibn Shams al-Ḥaqq. (1427h). sharḥ Sunan Abī Dāwūd, Dār al-Falāḥ lil-Baḥth al-'Ilmī wa-taḥqīq al-Turāth, Ṭ1.
- al-Shinqīṭī, Muḥammad. (2001). Mudhakkirah fī uṣūl al-fiqh. (ṭ5). Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam al-Sa'ūdīyah ..
- al-Ṭabarānī, Sulaymān. (1985m.). al-Mu'jam al-Awsaṭ, Dār al-Ḥaramayn, Ṭ1.
- al-Ṭaḥāwī, Aḥmad. (1994). al-ziyādah wa-al-Iḥsān fī. (Ṭ1). Mu'assasat al-Risālah. Bayrūt.
- al-Ṣafāqisī, 'Alī. (1425). Ghayth al-naf' fī al-qirā'āt al-sab'. (1). Dār al-Kutub al-'Ilmīyah. Bayrūt.
- ālḍbā', 'Alī. (D. t). al-iḍā'ah fī bayān uṣūl al-qirā'ah. (Ṭ1). 'Abd al-Ḥamīd Ḥanafī.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

- al-Zurqānī, Muḥammad ʻAbd al-ʻAẓīm. (D. t). Manāhil al-ʻIrfān fī ʻulūm al-Qurʾān, Maṭbaʻat ʻĪsá al-Bābī al-Ḥalabī, Miṣr.
- al-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn ʻUmar, (1407h), al-Kashshāf ʻan ḥaqāʾiq ghawāmiḍ al-tanzīl, Dār al-Rayyān lil-Turāth, ṭ3.
- ibn ʻAqīlah, Muḥammad. (1427 H). al-ziyādah wa-al-lḥsān fī ʻulūm al-Qurʾān. (Ṭ1). Markaz al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt bi-Jāmiʻat al-Shāriqah.
- Ibn Fāris, Aḥmad. (1389). Muʻjam Maqāyīs al-lughah. (ṭ2). Maktabat wa-Maṭbaʻat Muṣṭafá al-Bābī wa-Awlāduh. Miṣr.

al-Faḍl ibn Shādhān, (1430). suwar al-Qurʾān wa-āyātih wa-ḥurūfih, taḥqīq Bashīr al-Ḥimyarī, Dār Ibn Ḥazm, Ṭ1.

- al-Fīrūzābādī, Muḥammad. (D. t). Baṣāʾir dhawī al-Tamyīz fī Laṭāʾif al-Kitāb al-ʻAzīz. al-Majlis al-Aʻlá lil-Shuʾūn al-Islāmīyah.
- al-Qāḍī, ʻAbd al-Fattāḥ. (1395 H). Bashīr al-Yusr sharḥ Nāẓimat al-zahr llshāṭby. al-Maṭābiʻ al-Amīrīyah. Miṣr.
- al-Qasṭallānī, Aḥmad. (2014). Laṭāʾif al-Ishārāt li-Funūn al-qirāʾāt. (Ṭ1). Maktabat Awlād al-Shaykh lil-Turāth. Miṣr.
- al-Mubārakfūrī, Muḥammad. (D. t). Tuḥfat al-Aḥwadhī bi-sharḥ Jāmiʻ al-Tirmidhī. Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.
- al-Majlis al-Aʻlá lil-Shuʾūn al-Islāmīyah. (2002). al-Mawsūʻah al-Qurʾānīyah al-mutakhaṣṣiṣah. Miṣr.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

- Muslim ibn al-Ḥajjāj, (1955). Ṣaḥīḥ Muslim. (taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī). Maṭba'at 'Īsá al-Bābī al-Ḥalabī.
- Ibn al-mu'addal, Mūsá. 1436āljām' lil-adā' Rawḍat al-ḥuffāẓ, taḥqīq Khālid Abū al-Jūd, Kursī Yūsuf Jamīl lil-qirā'āt bi-Jāmi'at Ṭaybah, Ṭ1, al-Sa'ūdīyah.
- al-Munāwī, Muḥammad. (1356 H). Fayḍ al-qadīr sharḥ al-Jāmi' al-Ṣaghīr. (Ṭ1). al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrá.
- Ibn manẓūr, Muḥammad. (1414h). Lisān al-'Arab. Bayrūt : Dār Ṣādir.
- al-nisā'ī, Aḥmad. (1421). al-sunan al-Kubrá. (Ṭ1). Mu'assasat al-Risālah.
- ālhdhly, Yūsuf. (1428h). al-kāmil fī al-qirā'āt wa-al-arba'īn al-zā'idah 'alayhā. Mu'assasat Samā lil-Tawzī' wa-al-Nashr. Bayrūt.

References:

1. Al-Albani, Muhammad. (2000). *Sahih al-Targhib wa al-Tarhib* (1st ed.). Maktabat al-Ma'arif lil-Nashr wa al-Tawzi'.
2. Bashnfar, Sa'id. (1436 AH). *Awham al-Muhaddithin al-Thiqat* (1st ed.). Dar Ibn Hazm, Beirut.
3. Al-Baqillani, Muhammad. (2001). *Al-Intisar lil-Qur'an* (1st ed.). Dar Ibn Hazm.
4. Al-Bukhari, Muhammad. (2012). *Sahih al-Bukhari* (1st ed.). Dar al-Ta'sil.
5. Al-Bayhaqi, Ahmad. (1424 AH). *Al-Sunan al-Kubra* (3rd ed.). Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-**ISSN-2707-8841**
College of Islamic Sciences

6. Al-Tirmidhi, Muhammad. (1975). *Sunan al-Tirmidhi* (2nd ed.). Edited by Ahmad Muhammad Shakir. Shirkat Maktabat wa Matba'at Mustafa al-Babi al-Halabi.
7. Ibn Taymiyyah, Ahmad. (n.d.). *Majmu' Fatawa Ibn Taymiyyah* (1st ed.). Maktabat Ibn Taymiyyah, Saudi Arabia.
8. Al-Jazari, Muhammad. (n.d.). *Al-Nashr fi al-Qira'at al-'Ashr*.
9. Al-Jazari, Muhammad. (n.d.). *Munjid al-Muqri'in wa Murshid al-Talibin*. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut.
10. Al-Hakim, Muhammad. (2018). *Al-Mustadrak 'ala al-Sahihayn* (1st ed.). Dar al-Risalah al-'Alamiyyah.
11. Ibn Hibban, Muhammad. (2012). *Sahih Ibn Hibban: al-Musnad al-Sahih* (1st ed.). Dar Ibn Hazm.
12. Ibn Hajar al-'Asqalani, A. (1994). *It-haf al-Maharah bi al-Fawa'id al-Mubtakirah min Atraf al-'Asharah* (1st ed.). King Fahd Complex for Printing the Holy Qur'an.
13. Ibn Hajar al-'Asqalani, A. (1424 AH). *Bulugh al-Maram min Adillat al-Ahkam* (7th ed.). Dar al-Falaq.
14. Al-Ja'bari, Ibrahim. (1431 AH). *Hasan al-Maddad fi Ma'rifat Fan al-'Adad* (1st ed.). King Fahd Complex, Madinah.
15. Al-Husayni, Muhammad. (1428 AH). *Sa'adat al-Darayn fi Bayan 'Adad Ayat Mu'jiz al-Thaqalayn* (1st ed.). Dar al-Sahabah, Tanta.
16. Ibn Ruslan, Ahmad. (2016). *Sharh Sunan Abi Dawud* (1st ed.). Dar al-Falah lil-Bahth wa Tahqiq al-Turath.
17. Al-Daraqutni, 'Ali. (n.d.). *Sunan al-Daraqutni*. Dar al-Ma'rifah, Beirut.
18. Al-Dani, 'Uthman. (1414 AH). *Al-Bayan fi 'Adad Ayat al-Qur'an* (1st ed.). Markaz al-Makhtutat wa al-Turath, Kuwait.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-**ISSN-2707-8841**
College of Islamic Sciences

19. Al-Sijistani, Abu Dawud. (n.d.). *Sunan Abi Dawud*. Edited by Muhyi al-Din 'Abd al-Hamid. Al-Maktabah al-'Asriyyah.
20. Sa'id ibn Mansur. (1997). *Sunan Sa'id ibn Mansur* (1st ed.). Dar al-Sumay'i.
21. Al-Saharanfuri, Muhammad ibn Shams al-Haqq. (1427 AH). *Sharh Sunan Abi Dawud* (1st ed.). Dar al-Falah lil-Bahth wa Tahqiq al-Turath.
22. Al-Shanqiti, Muhammad. (2001). *Mudhakkirah fi Usul al-Fiqh* (5th ed.). Maktabat al-'Ulum wa al-Hikam, Saudi Arabia.
23. Al-Tabarani, Sulayman. (1985). *Al-Mu'jam al-Awsat* (1st ed.). Dar al-Haramayn.
24. Al-Tahawi, Ahmad. (1994). *Al-Ziyadah wa al-Ihsan fi...* (1st ed.). Mu'assasat al-Risalah, Beirut.
25. Al-Saffaqsi, 'Ali. (1425 AH). *Ghayth al-Naf' fi al-Qira'at al-Sab'*. (1st ed.). Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut.
26. Al-Dabba', 'Ali. (n.d.). *Al-Ida'ah fi Bayan Usul al-Qira'ah* (1st ed.). 'Abd al-Hamid Hanafi.
27. Al-Zurqani, Muhammad 'Abd al-'Azim. (n.d.). *Manahil al-'Irfan fi 'Ulum al-Qur'an*. Matba'at 'Isa al-Babi al-Halabi, Egypt.
28. Al-Zamakhshari, Mahmud ibn 'Umar. (1407 AH). *Al-Kashshaf 'an Haqa'iq Ghawamid al-Tanzil* (3rd ed.). Dar al-Rayan lil-Turath.
29. Ahmad ibn Hanbal. (2001). *Musnad al-Imam Ahmad ibn Hanbal* (1st ed.). Mu'assasat al-Risalah.
30. Ibn 'Aqilah, Muhammad. (1427 AH). *Al-Ziyadah wa al-Ihsan fi 'Ulum al-Qur'an* (1st ed.). Markaz al-Buhuth wa al-Dirasat, University of Sharjah.
31. Ibn Faris, Ahmad. (1389 AH). *Mu'jam Maqayis al-Lughah* (2nd ed.). Maktabat wa Matba'at Mustafa al-Babi wa Awladuhu, Egypt.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-**ISSN-2707-8841**
College of Islamic Sciences

32. Al-Fadl ibn Shadhan. (1430 AH). *Suwar al-Qur'an wa Ayatuhu wa Hurufuhu*. Edited by Bashir al-Himyari. Dar Ibn Hazm, 1st ed.
33. Al-Fayruzabadi, Muhammad. (n.d.). *Basair Dhawi al-Tamyiz fi Lata'if al-Kitab al-'Aziz*. Al-Majlis al-A'la li al-Shu'un al-Islamiyyah.
34. Al-Qadi, 'Abd al-Fattah. (1395 AH). *Bashir al-Yusr Sharh Nazimat al-Zahr li al-Shatibi*. Al-Matabi' al-Amiriyyah, Egypt.
35. Al-Qari, 'Ali. (2013). *Al-Hirz al-Thamin li al-Hisn al-Hasin* (1st ed.). No publisher.
36. Al-Qastallani, Ahmad. (2014). *Lata'if al-Isharat li Funun al-Qira'at* (1st ed.). Maktabat Awlad al-Shaykh lil-Turath, Egypt.
37. Al-Mubarakfuri, Muhammad. (n.d.). *Tuhfat al-Ahwadhi Sharh Jami' al-Tirmidhi*. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
38. Al-Majlis al-A'la li al-Shu'un al-Islamiyyah. (2002). *Al-Mawsu'ah al-Qur'aniyyah al-Mutakhasisah*. Egypt.
39. Al-Mukhallalati, Radwan. (1413 AH). *Fath al-Rahman fi Bayan Tartib Suwar al-Qur'an*. Dar al-Ma'rifah, Beirut.
40. Muslim ibn al-Hajjaj. (1955). *Sahih Muslim*. Edited by Muhammad Fu'ad 'Abd al-Baqi. Matba'at 'Isa al-Babi al-Halabi.
41. Ibn al-Mu'addil, Musa. (1436 AH). *Al-Jami' lil-Ada' Rawdat al-Huffaz*. Edited by Khalid Abu al-Jawd. Kursi Yusuf Jamil lil-Qira'at, University of Taibah, 1st ed., Saudi Arabia.
42. Al-Manawi, Muhammad. (1356 AH). *Fayd al-Qadir Sharh al-Jami' al-Saghir* (1st ed.). Al-Maktabah al-Tijariyyah al-Kubra.
43. Ibn Manzur, Muhammad. (1414 AH). *Lisan al-'Arab*. Dar Sader, Beirut.
44. Al-Nasa'i, Ahmad. (1421 AH). *Al-Sunan al-Kubra* (1st ed.). Mu'assasat al-Risalah. 45

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

الهوامش:

[1] لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ. ٢٨١/٣.

[2] معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي وأولاده، القاهرة، ط٢، ١٣٨٩هـ. ٢٩/٤.

[3] انظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس. ١٨٦/١–١٨٩. لسان العرب، ابن منظور، ٦١/١٤.

[4] انظر: لسان العرب، ابن منظور، ٦٢/١٤.

[5] انظر: حسن المدد في معرف فن العدد، إبراهيم بن عمر الجعبري، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة، ط١، ١٤٣١هـ. ص٢٠٤.

[6] الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها، يوسف الهذلي، مؤسسة سما للتوزيع والنشر، ط١، ١٤٣٦هـ. ٣٣٥/١.

[7] فتح الرحمن في بيان ترتيب سور القرآن، محمد بن عبد الرحمن المخللاتي، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٣هـ. ٩٠.

[8] بشير اليسر شرح ناظمة الزهر للشاطبي. عبد الفتاح القاضي، المطابع الأميرية، ١٣٩٥هـ، ص١٨.

[9] انظر: البيان في عدّ آي القرآن، عثمان الداني، مركز المخطوطات والتراث، الكويت، ط١، ١٤١٤هـ. ٣٩..

[10] انظر: فتح الرحمن، المخللاتي، ١٤٦.

[11] انظر: سعادة الدارين في بيان وعد آي معجز الثقلين، الحسيني، دار الصحابة بطنطا، ط١، ١٤٢٨هـ.،٧.

[12] انظر: البيان في عدّ آي القرآن الداني،٣٣.

[13] الداني، البيان في عدّ آي القرآن،٣٩.

[14] انظر: لطائف الإشارات لفنون القراءات، أحمد القسطلاني، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط١، ١٤٢٠هـ. ٤٣٤/١. حسن المدد الجعبري،ص٢٦٩. بشير اليسر شرح ناظمة الزهر للشاطبي، عبد الفتاح القاضي، المطابع الأميرية، القاهرة، ١٣٩٥هـ. ٢٨/١.

[15] الانتصار للقرآن، محمد الباقلاني، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ. ٢٢٦/١.

[16] البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ٣٩ وما بعدها.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

[١٧] أخرجه أبو داوود في سننه، كتاب الحروف والقراءات، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٣٩٢هـ. ٣٧/٤.

[١٨] انظر: الكامل في القراءات، الهذلي، ٣٢٦/١.

[١٩] انظر: الكامل في القراءات، الهذلي،٣٣٣/١

[٢٠] انظر: فتح الرحمن، للمخللاتي، ٩١.

[٢١] انظر: الكامل في القراءات، الهذلي، ٣٣٣/١. فتح الرحمن، للمخللاتي، ٩١.

[٢٢] انظر: فتح الرحمن، للمخللاتي، ٩١.

[٢٣] انظر: المرجع السابق.

[٢٤] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئًا فأجازه الموكل فهو جائز، دار التأصيل، ط١، ٢٠١٢م. ١٠١/٣، رقم الحديث: ٢٣٢٢. وانظر: الجعبري، حسن المدد، ص١٨. الحسيني، سعادة الدارين، ص٩. المخللاتي، فتح الرحمن، ص٩٠ وما بعدها.

[٢٥] انظر: الجامع للأداء روضة الحفاظ، لابن المعدل، تحقيق خالد أبو الجود، كرسي يوسف جميل للقراءات بجامعة طيبة، ط١، ١٤٣٦ ،٢٥٧/٢. المخللاتي، فتح الرحمن، ص١٠١.

[٢٦] انظر: المخللاتي، فتح الرحمن، ص١٠١.

[٢٧] انظر المرجع السابق، ١٠٢.

[٢٨] انظر: الجامع للأداء، ابن المعدل،٢٥٧/٢. المخللاتي، فتح الرحمن، ص١٠٢.

[٢٩] المخللاتي، فتح الرحمن، ص١٠٤.

[٣٠] الموسوعة القرآنية المتخصصة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر، ١٤٢٣هـ. ٢٣٢/١.

[٣١] بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين الفيروزآبادي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٣٨٥هـ. ٥٥٨/١.

[٣٢] البيان في عدّ آي القرآن، الداني،٥٤.

[٣٣] البيان في عدّ آي القرآن، الداني،٥٥.

[٣٤] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة الحجر ٢٠٥/٦، رقم: ٤٦٨٤.

[٣٥] أخرجه الحاكم في مستدركه، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٩هـ. ٥٣/٣.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

[٣٦] أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب المساجد، باب تأويل قول الله جل ثناؤه، ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَٰكَ سَبۡعٗا مِّنَ ٱلۡمَثَانِي﴾ [الحجر:٨٧] ، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ. ٢٣١/٢. وأحمد في مسنده، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠١م. ١٩/٣٥.

[٣٧] صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٠٩هـ. ١٩٩/١.

[٣٨] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ١٣٧٤هـ. ٥٥٤/١.

[٣٩] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب،.٢٧١/٣، رقم: ٢٢٨٩.

[٤٠] انظر: فتح الرحمن، المخللاتي، ١٤٦.

[٤١] انظر: البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ٣٩/١.

[٤٢] حسن المدد، الجعبري، ٣٢.

[٤٣] أخرجه الدارقطني في سننه،٧٦/٢. وأبو عمرو الداني في البيان في عدّ آي القرآن،٥٤.

[٤٤] أخرجه الدارقطني في سننه، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ. ٣١٢/١.. والبيهقي في السنن الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ. ٦٥/٢.

[٤٥] انظر: إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ط١، ١٤١٤هـ. ٦٦٤/١٤.

[٤٦] أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، دار الحرمين، ط١، ١٩٨٥م. ٢٠٨/٥، رقم: ٥١٠٢. والبيهقي في السنن الكبرى، ٤٥/٢.

[٤٧] السنن الكبرى، البيهقي، ٤٥/٢.

[٤٨] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة، ١٩٩/١، برقم: ٣٩٩.

[٤٩] أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ،٢٧٩/٦. وأخرج نحوه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، ٢٩٦/١، برقم: ٣٥٩.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

[٥٠] انظر: شرح سنن أبي داود، محمد بن شمس الحق السهارنفوري، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط١، ١٤٢٧هـ. ٢٢٠/٤.

[٥١] الإضاءة في بيان أصول القراءة، عبد الفتاح الضباع، عبد الحميد حنفي، (د.ت). ص١١.

[٥٢] النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد ابن الجزري، (د.ت). ٣٨٤/٢.

[٥٣] مجموع فتاوى ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، مكتبة ابن تيمية، ط١، (د.ت). ٧٠/١.

[٥٤] مجموع فتاوى ابن تيمية، ابن تيمية، ٣٥١/٢٢.

[٥٥] غيث النفع في القراءات السبع، علي بن محمد الصفاقسي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٥هـ. ص٣٩.

[٥٦] النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ٢٧١/١

[٥٧] منجد المقرئين ومرشد الطالبين، محمد بن محمد ابن الجزري، دار الكتب العلمية، (د.ت). ص٨٠. وانظر: مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، ط٥، ٢٠٠١م. ص٦٦.

[٥٨] انظر: البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ص١٤٠

[٥٩] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، ٥٥٦/١، رقم: ٨١٠.

[٦٠] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فأجازه الموكل فهو جائز، ١٠١/٣، رقم: ٢٣١١.

[٦١] انظر: بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، دار الفلق، ط٧، ١٤٢٤هـ. ص٩٦

[٦٢] انظر: البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ص٦٨.

[٦٣] انظر: البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ص٦٧.

[٦٤] انظر: البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ص٦٩.

[٦٥] البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ص٧٠.

[٦٦] انظر: حسن المدد، الجعبري، ص٤٧.

[٦٧] أخرجه سعيد بن منصور في سننه، دار الصميعي، ط١، ١٤١٧هـ. ٩٣٥/٣.

[٦٨] أخرجه أبو داوود في سننه، كتاب الحروف والقراءات، ٣٧/٤.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

[٦٩] الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، محمود بن عمر الزمخشري، دار الريان للتراث، ط٣، ١٤٠٧هـ. ٨٤/١.

[٧٠] انظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، (د.ت). مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر. ٣٤٣/١.

[٧١] انظر: الزيادة والإحسان في علوم القرآن، محمد بن عبد الله ابن عقيلة، مركز البحوث والدراسات بجامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٧هـ. ٤٢٣/٦.

[٧٢] انظر: سور القرآن وآياته وحروفه، الفضل بن شاذان، تحقيق بشير الحميري، دار ابن حزم،ط١، ١٤٣٠هـ، ص١٧٠. البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ص١٧٩.

[٧٣] انظر: سور القرآن وآياته وحروفه، الفضل بن شاذان، ص١٧٩. البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ص١٧٠.

[٧٤] أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب ذكر البيان بأن الآي التي يعتصم المرء بقراءتها من الدجال هي آخر سورة الكهف. دار ابن حزم، ط١، ١٤٣٣هـ. ٣٣٨/١ .

[٧٥] أخرجه النسائي في سننه، كتاب عمل اليوم والليلة، ذكر حديث أبي سعيد الخدري فيه، ٣٤٨/٩.

[٧٦] صحيح الترغيب والترهيب، الألباني، ١٩٠/٢.

[٧٧] باب ذكر البيان بأن الآي التي يعتصم المرء بقراءتها من الدجال هي آخر سورة الكهف، ٣٣٨/١..

[٧٨] ٥٠٨/٤٥.

[٧٩] كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، ٥٥٦/١، رقم: ٨٠٩.

[٨٠] أوهام المحدثين الثقات، سليمان باشنفر، دار ابن حزم، ط١، ١٤٣٦هـ. ٢٢٥/١.

[٨١] تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، محمد المباركفوري، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ. ١٥٧/٨. وانظر: شرح سنن أبي داود، ابن رسلان، ١٥٧/١٧.

[٨٢] الحرز الثمين للحصن الحصين، علي ملا القاري، (ط١). بدون ناشر، ٢٠١٣، ١٤٣١/٣.

[٨٣] انظر: شرح سنن أبي داود، ابن رسلان، ١٥٧/١٧.

[٨٤] انظر: سور القرآن وآياته وحروفه، الفضل بن شاذان،٣٤٧. البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ص٢٥١.

2026,30 (3):85
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.85.0070
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

[٨٥] أخرجه الترمذي في سننه، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل سورة الملك، محمد بن عيسى الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ. ١٦٤/٥.

[٨٦] انظر: المعجم الأوسط، الطبراني، ٦٧/٤.

[٨٧] انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، ١٣٥٦هـ. ١١٠/٤.

[٨٨] صحيح الترغيب والترهيب، الألباني، ٢٥٣/٢.

[٨٩] انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، ٦٥/٢.

[٩٠] انظر: البيان في عدّ آي القرآن، الداني، ص٦٧.

[٩١] انظر: الكامل في القراءات، الهذلي، ٣٣٧/١.

[٩٢] سور القرآن وآياته وحروفه، الفضل بن شاذان،ص١١٤.

[٩٣] فيض القدير، المناوي، ١١٠/٤.

[٩٤] أخرجه أحمد في مسنده، ٤١٩/١.

[٩٥] انظر: المرجع السابق.